



www.palms-news.com

نخيل نيوز - متابعة

أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية، اليوم الأربعاء، صدور قرار حكم بالسجن لمدة سبع سنوات بحق عضو مجلس النواب (بهاء الدين نور محمد حسين)، عن جريمة الكسب غير المشروع، فضلاً عن إلزامه برد أكثر من (40) مليار دينار يمثل قيمة الكسب غير المشروع والغرامة المالية التي تعادلها.

وأشارت الهيئة في بيان، إلى أن محكمة جنايات مكافحة الفساد المركزية أصدرت قرار حكم بالسجن لمدة سبع سنوات بحق المدان (بهاء الدين نور محمد حسين)، عضو مجلس النواب: استناداً إلى أحكام المادة (19/ثانياً) من قانون هيئة النزاهة والكسب غير المشروع رقم (30 لسنة 2011) المعدّل.

وأضافت أن المحكمة قرّرت إلزام المدان بردّ قيمة الكسب غير المشروع البالغة (5,887,850,000) خمسة مليارات وثمانمائة وسبعة وثمانين مليون دينار عراقي، و(10,990,787) عشرة ملايين وتسعمائة وتسعين ألف دولار أمريكي، فضلاً عن فرض غرامة مالية عليه تعادل قيمة الكسب غير المشروع، وفقاً لأحكام المادة (19/رابعاً) من قانون الهيئة.

وتابعت الهيئة القول إن المحكمة أصدرت حكماً آخر بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات بحق المدان وفقاً لأحكام المادة (19/خامساً) من قانون الهيئة، وذلك عن جريمة إخفاء معلومات في استمارة الذمة المالية الخاصة به، فيما قرّرت تطبيق العقوبة الأشدّ بحقّه، فضلاً عن تأييد الحجز الواقع على أمواله المنقولة وغير المنقولة.